رابط المادة على منصة باحث

برنامج)معاقد الأصول - جمع الجوامع(

الدرس 882 هل لا بد للإجماع من مستند؟

حسن بخاري

ولابد له من مستند والا لم يكن لقيد الاجتهاد معنى ولابد له يعني الاجماع من مستند. السؤال من اين اخذ هذا؟ من التعريف ها من ذكر المجتهد والمجتهد لن يكون مجتهدا - 00:00:00

الا بنظر في دليل وتنقيب وبحث وتمحيص ولهذا قال والا لم يكن لقيد الاجتهاد معنى والا لم يكن عائد على الجملتين السابقتين لا يشترط فيه امام معصوم والا لم يكن لقيد الاجتهاد معنى - 00:00:19

ولابد للاجتماع للاجماع من مستند والا لم يكن لقيد الاجتهاد معنا. اذا ذكر قيد الاجتهاد افادنا فائدتين. بل ثلاثة هاتان اثنتان فما الثالثة؟ عدم دخول العوام ومرت بك في مجلس البارحة. فقال لو لم يكن ذلك ما اشترطن قيد الاجتهاد. فخرج به اشتراط الامام المعصوم - 00:00:37

تأكد به وجود مستند للاجماع الذي قلنا عبارة الاصولين الشهيرة لا اجماع الا عن مستند. ايش يقصدون بالمستند يقصدون دليلا دليلا يكون هذا الاجماع قائما عليه. الدليل هذا يا اخوة قد يبقى محفوظا معلوما فيستند اليه وقد لا يحفظ ولا - 00:00:59

ايبقى فيبقى الاجماع امارة عليه؟ قال رحمه الله ولابد له من مستند والا لم يكن لقيد الاجتهاد معنى. نعم وهو الصحيح في الكل. يعني فيما تقدم ورجح المصنف كما تعلم مع وجود الاختلاف - 00:01:22

لكنه اشار الى ان ما ذكره ونص عليه هو الصحيح - 00:01:37